مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ٢ - البحث ٤

الجذور الفكرية التاريخية لداء التكفير ودواؤه: خبرة صدر الإسلام

أ.د. السيد محمد السيد عمر

أستاذ العلوم السياسية بجامعتى حلوان

أستاذ ورئيس قسم العلوم السياسية بجامعة

العلوم التطبيقية بالبحرين

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد خاتم المرسلين والنبيين، وحجة الله على العالمين، والشاهد والمبشر والمنذر، والداعي إلى الله تعالى بإذنه إلى يوم الدين، والسراج المنير . سلاما طيبا مباركا عليه وعلى آله وصحبه الطيبيين الطاهرين أبد الآبدين.

ولما كان صدر الإسلام لحظة بالغة الخصوصية، بتنزل القرآن الكريم فيها، وبالبيان الأمين له على يد النبي – ﷺ – الذي كان قرآنا يمشي على الأرض بالسنة النبوية القولية والفعلية المطهرة، ثم مواصلة الصحابة – رضوان الله عليهم أجمعين – السير على هديه بصفتهم خير القرون قاطبة، فإن من الأهمية بمكان أن نستدعي خبرة صدر الإسلام في تشخيص داء التكفير وفي علاجه. وهذا هو موضوع هذه الدراسة، التي تأتي في سلك فعاليات مؤتمر مهم يعقد في المدينة المنورة، برعاية بلد كان فيه مهبط الوحي، ومنه انتشر إلى كل بقاع المعمورة، ولا يزال حاضنا للحرمين، مضيفا للطائفين والعاكفين من كل بقاع الأرض، وساعيا في كل بقاع الأرض إلى النصيحة في الدين وتأسيس الوسطية، وإبراز عظمة الدين الإسلامي وسماحته، وتكريمه للإنسان.

وعلى مدى التأريخ الإسلامي كله، كان التكفير خيطا هامشيا فى نسيج أمتنا الإسلامية، مهما علا صوته وتعاظم بلاؤه. وفضلا عن سمة التشرذم الذاتى للواقعين فى هذا الداء، المغاير لوسطية الأمة، ووظيفتها بوصفها خير أمة أخرجت للناس، فإن مجموع المصابين به كان دائما أقلية ضئيلة، وهو بكل مقوماته دخيل على منظومة التوحيد الإسلامية، ومعبرعلى الدوام عن فكر لقيط ناتج عن رواسب تقليد الضالين والمغضوب عليهم من الأمم الأخرى، التى اندرس لديها الدين الإلهي - فى صفائه الذى تبلور على نحو مصدق ومهيمن على ما سواه فى القرآن الكريم.

وتكتسب خبرة نشأة تلك الظاهرة فى صدر الإسلام، أهمية خاصة، لاعتبارين أساسيين: **أولهما**: ارتباطها فى جانب منها من حيث النشأة بالسرعة

التى دخلت فيها جزيرة العرب فى دين الله أفواجا عقب الفتح الأكبر لمكة، وبالسرعة الهائلة للفتوح الإسلامية فى القرن الهجرى الأول عامة، وفى عهود الخلفاء الراشدين الثلاثة الأول بخاصة، مما أفسح المجال لجدلية بالغة الزخم بين المعيارية الإسلامية من جهة، وبين ركامات هائلة من التكلسات الفكرية والتشوهات العقدية، المتعددة الأشكال والمشارب، فى المناطق المفتوحة.

أما الأمر الثانى: فهو حقيقة أن من عالجوا تلك الظاهرة هم خير القرون قاطبة، تعلموا على يد النبي، وعايشوا هديه، أو على أقل تقدير على يد خيرة الصحابة – رضوان الله عليهم – بالنسبة لكبار التابعين التابعين لهم بإحسان. وبالتالى، فإن الكيفية التى تعاملوا بها مع تلك الظاهرة تستحق أن يتم التدقيق فيها، لكونها كما سنبين على عجل فى هذه الدراسة، بمثابة نموذج معيارى، تحتاج الأمة إلى تنمية الوعى به واستلهامه، والنسج على منواله قدر الممكن، لتحصين نفسها ضد استشراء تلك الظاهرة فى الحاضر والمستقبل.

وإذا كانت تلك الظاهرة قد نشأت فيما يتعلق بأمتنا فى لحظة كان منبعها الرئيس فيه هو العصبية القبلية والشعوبية، فإن الناظم القومى والتشبيك المعولم الراهن يلعب الدور نفسه. وبما أن القومية والشبكية يستحيل أن تكون هي الداء وهي العلاج، فإن الفشل الذي منيت به الدول القومية المعاصرة دون استثناء فى مواجهة هذه الظاهرة فى ظل ما يسمى: الأمن القومي، يؤشر على أنه لا أمل فى المواجهة والتحصين إلا باستعادة الحل الإسلامي، الذى استوت معياريته على سوقها فى صدر الإسلام.

وفى ضوء هذ التصور تتبع هذه الدراسة المنهج الوصفى التحليلى، فى رصد تجليات تلك الظاهرة فى صدر الإسلام فى المبحث الأول، ثم تعرج على الدروس المستفادة من خلال بيان المفاصل الكبرى للكيفية التى عالج بها الصحابة وأمراؤهم من كبار التابعين تلك الظاهرة بمختلف أنماطها فى المبحث الثانى، وتنتهى بخاتمة تؤكد فيها على ذات ما بدأت به.

المبحث الأول

خريطة أنماط الظاهرة التكفيرية فى صدر الإسلام

تمثل الجذر الأول لهذه الظاهرة فى أواخر العهد النبوى، وعقب وفاة النبي – ﷺ –، فى ثلاثة أمور :الخلط بين بقاء الدين وبقاء النبي – ﷺ – على قيد الحياة، والخلط بين مفهومى الخلافة والخليفة، وكثافة الموروث من عهد ما قبل الإسلام لأقوام حديثى عهد بالإسلام. فلقد أدى الأمر الأول إلى ظاهرة الردة بكل أنماطها التى سنبينها لاحقا. وأسفر الثانى عن حصر السؤال الخاص بنظام الأمة فى شخص الخليفة، والاختلاف بشأن الأولى بهذا المنصب ليس من مدخل بيان خصاله، بل من مدخل حصره فى شخص بعينه، أو فى سلالة بعينها، وغياب البعد الأهم المتعلق بأنساق الأمة وأدوار كل منها، والمعايير الحاكمة لكل منها. وأدى الأمر الثالث إلى إسقاط مفاهيم على الإسلام، هى فى حقيقة أمرها، أغلال وضلالات جاء هو لتخليص البشرية منها، وتجسد ذلك فى الظاهرة التكفيرية . إجمال بحاجة إلى شئ من التفصيل:

أولا: أنماط الردة:فى مقابل ما أبداه الصحابة من حرص على بقاء نظام الأمة، إلى حد تقديم التوافق على خليفة، وتحقيق إجماع الأمة على رأس لها على دفن الرسول – ﷺ –، والتأكيد على فضل الجماعة ولزومها ونبذ الفرقة، بما أن الشيطان مع الواحد وهو مع الاثنين أبعد، وعلى ضرورة الإمارة حتى فى اللقاء العابر ومهما قل عدد أفراد الجماعة، وتفعيل مبدأ وحدة الأمة والخليفة، وتقديم المهاجرين، مع اعتبار حب الأنصار – رضوان الله عليهم –

علامة الصدق فى الإيمان[1]، رأى فريق من عامة المسلمين الجدد أن نظام الأمة انتهى بوفاة النبي – ﷺ –، ورأى آخرون أنه محصور فى آل البيت، ورأى فريق ثالث أنه عام فى الأمة. وفى سياق بناء تلك الرؤى على تأويلات ضالة، انتظمت كل تلك الفرق على اختلاف مدخلها فى سلك الظاهرة التكفيرية.

ولم تكن الردة كما يبدو للوهلة الأولى توجها واحدا، بل كانت لها أنماط، وتباينت فى مدى مفارقتها للإسلام. وسنميز بين تلك الأنماط بمعياريين: المحتوى العقيدى، ونمط المعارضة من حيث أدواتها: سلمية أم عنيفة، على التفصيل التالى:

١– أنماط الردة بمعيار المكون العقيدى:يمكن التميز بين ثلاثة أنماط للردة بهذا المؤشر:

أ– النابذون للإسلام كله: شهدت فترة أواخر حياة النبي ظهور عدد من مدعى النبوة من أمثال الأسود العنسى، ومسيلمة، وطليحة الأسدى. ومع وفاة النبي – ﷺ –، خلع البعض ربقة الإسلام من أعناقهم، بزعم أنه لو كان محمدا – ﷺ – نبيا ما مات. وكون هؤلاء كل فى محلته جماعة مسلحة ممتنعة، ، وطردوا عمال النبي – ﷺ –، ورفضوا الطاعة لخليفة المسلمين[2].

ب– دعاة سقوط فريضة الزكاة: أبى هذا الفريق دفع الزكاة إلى الخليفة، زاعمين أنها سقطت بوفاة النبي، متأولين قول الله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلاَتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ

(١) محمد بن على الشوكانى،در السحابة فى مناقب القرابة والصحابة، مخطوط بدار الكتب المصرية،ميكروفيلم ٢١٣٨، ص ٤.

(٢) أبو العباس أحمد بن يحيى البلاذرى، فتوح البلدان، ليدن: بيرت، ١٩٦٨.، ص٨٦–٨٨، ابن حبيش، الغزوات، تحقيق: د.أحمد غنيم، القاهرة: مطبعة حسان، ،ص٢١.

وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[1]، ظانين أنها كانت تدفع إليه مقابل دعائه لهم. وما دام قد مات، فقد سقطت عن الأمة . ومعنى هذا، أن هذا الفريق جحد ركن الزكاة المعروف من الدين بالضرورة، ولكنه بقى داخل دائرة الإسلام فى بقية التكاليف[2].

ج- دعاة سقوط حق الخليفة فى جمع الزكاة وصرفها: ذهب هذا الفريق إلى القول بأنه لا طاعة واجبة عليهم لأحد بعد النبي، ولكنهم أجمعوا على بقاء فريضة الزكاة. وانقسموا على أنفسهم إلى فريق رأى جمعها وتوزيعها فى كل محلة على حدة، وطردوا عمال النبي – ﷺ – على الصدقة، من أمثال الأقرع بن حابس. ووزع كل من دعاة ذلك الزكاة بين قومه. واستولى بعضهم على ما كان عمال الصدقة قد جمعوه. بل وصل الأشعث بن قيس إلى نفى الطاعة لأبى بكر عامة. ورأى فريق التريث، فلم يقر بتسليم الزكاة لعامل الخليفة عليها، ولم يعيد توزيعها على أقوامهم، إلى أن يتضح الموقف. وعرض صنف منهم الطاعة للخليفة، مقابل إعفائه هو وقومه من الزكاة. من هؤلاء قرة بن هبيرة الذى صارح عمرو بن العاص – رضى الله عنه –، بأنه يرى أن الزكاة إتاوة، وإنه إن لم يتخل أبو بكر – رضي الله عنه –، عنها، فإن العرب لن يدينوا له بالطاعة[3].

٢- أنماط الردة على محك المسالمة والعنف: انقسم المرتدون فى صدر الإسلام على هذا المحك، إلى أناس شكلوا جماعة ممتنعة ذات شوكة

(١) التوبة:١٠٣

(٢) د. محمد عقة، التصنيفات، ص ٢٠٨- ٢٠٩.

(٣) الحكيم الترمذى، تحصيل نظائر القرآن، تحقيق: حسن نصر زيدان، القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٦٩م.

عسكرية، تدافع عن ردتها، أيا كان نمطها على المحك سالف الذكر، فى محلتها بالقوة، وحالات ردة فردية ابتداء، أو نتيجة اقتناع جماعة ممتنعة بالتفرق، والوقوف بمعارضتها للخلافة، عند حد الانحراف غير المسلح. وبلور الصحابة – رضوان الله عليهم – منظومة إرشادية من الإجراءات للتعامل مع الردة بكل صنوفها على هذين المحكين، كما سنبين فى المبحث الثانى.

ثانيا: الانحرافات التكفيرية: شهدت الساحة الإسلامية فى صدر الإسلام، إلى جانب ظاهرة الردة، انحراف فئات محدودة من المسلمين، لم يعلنوا المفاصلة كليا أو جزئيا مع الإسلام على شاكلة من وقعوا فى الردة، وإنما ظلوا فى ظاهرهم داخل حظيرة الإسلام، بل اعتقدوا أنهم هم المسلمون حقا، ورموا غيرهم بالكفر. ومنهم من أقحم فى الإسلام ما ليس منه، من ضلالات أمم سابقة.

وفى هذا السياق ظهر من خرجوا على ذى النورين – رضي الله عنه وأرضاه – وقتلوه والمصحف بين يديه، وأحدثوا أول فتنة فى الصف الإسلامى، ومن رحمهم خرجت كل الفرق الخارجة على الوسطية الإسلامية، المدعية أنها تمثل حقيقة الإسلام، المتهمة لغيرها بالمروق من الإسلام، حتى الآن. ويمكن التمييز فى هذا السياق بين أنماط هذه الظاهرة، وبيان المعالم الكبرى لمضمون انحراف كل نمط، على النحو التالى:

١– أنماط الانحرافات من حيث التوجه الفكرى: عرف صدر الإسلام نمطين من الانحراف وفق هذا المؤشر، هما :

أ– منتحلو التشيع: ضم هذا النمط فئة تدثرت بزعم الموالاة لعلي بن أبى طالب – رضوان الله عليه – خاصة، ولآل البيت بوجه عام، كتكئة للطعن فى الخلفاء الراشدين الثلاثة الأول بخاصة، وفى الصحابة بوجه عام، على خلفية دعوى أحقية علي وآل البيت بالخلافة. وانقسم هؤلاء بدورهم إلى فرق

فرعية رسم الصحابة نوعية من المعالجة لكل منها تتوافق وطبيعة انحرافها عن إجماع الأمة، ومدى ذلك الانحراف. ومن رحم هذا النمط بشتى تجلياته نبتت ظاهرة الخوارج.

ب- الخوارج: حذر النبي - ﷺ - الأمة فيما ورد بالصحيحين من قوم يخرجون من الأمة الإسلامية فى آخر زمان الصحابة " أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية " وأوصى النبي - ﷺ - الأمة أن " إذا لقيتموهم فاقتلوهم، فإن فى قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة "[1]. و يمكن التمييز بين أنماط ظاهرة الخوارج، وفق المؤشرين التاليين:

(١) الخروج غير المسلح : التأليب على عثمان بن عفان - رضى الله عنه - هو أول تجليات نشأة هذا النمط من ظاهرة الخوارج على يد فئة من حديثى العهد بالإسلام فى المناطق المفتوحة، وفى مقدمتها مصر والعراق، بزعم التشيع لآل البيت من جهة، وادعاء الصلاح ومناهضة الفساد فى مؤسسة الخلافة من جهة أخرى، والإرجاف فى الصف الإسلامى.

(٢) الخروج المسلح:أول تجليات هذا النمط هم أولئك المتمردون الذين حاصروا عثمان - رضوان الله عليه - وانتهكوا حرمة هذا الإمام المبشر بالجنة، ذى النورين، فى الشهر الحرام، بالحرم المدنى. وظلوا مجرد صورة مسلحة للنمط الأول، إلى أن قبل على - رضى الله عنه - التحكيم، فتحولوا إلى النمط الذى اشتهر بهذا المسمى، ليس من باب الخروج بزعم التشيع، بل بدعوى كفر على والصحابة - رضوان الله عليهم - لقبولهم للتحكيم من جهة، وتكفيرمن حاربوا عليا - رضى الله عنه - من جهة أخرى، وتخطى

(١) أبو محمد عبد الله بن قدامة، المغنى، تصحيح: د.محمد خليل هراس، القاهرة: مطبعة الإمام، ١٩٦٦، ج٨ ص٥٢٣.

الحكم على غيرهم بالظاهر، إلى الحكم على النيات والسرائر.

ومرة أخرى، تضمن هدي الصحابة فى معالجة هذه الانحرافات تمييزا جليا بين حالات الانحراف الفردية، وحالات الانحراف التى مثلت جماعة مسلحة ممتنعة، ولكنها لا تقدم على استخدام القوة المسلحة ضد خصومها، والجماعة المسلحة التى تستخدم القوة بالفعل وتفسد فى الأرض.

٢- مضمون الانحرافات التكفيرية:سنقدم هنا إطلالة خاطفة على مضمون الانحرافات التكفيرية النابعة من انتحال صفة التشيع لآل البيت، وتلك النابعة من الخروج المسلح على الأمة بالمطلق، وموارد هذا المضمون التكفيرى:

أ- الانحراف التكفيرى المنتحل للتشيع: نود التنبيه بادئ ذى بدء إلى أمرين محوريين، أولهما: أنه كما أن الردة كانت لها أنواع متمايزة، فإن مفهوم الشيعة من المفاهيم التى أسئ فهمها وتوظيفها. ودفعا لتفصيل واستطراد لا يتسع له المقام، نكتفى هنا بالقول بأن الأمة مجمعة على مناصرة علي – رضى الله عنه – وموالاته وعلى الإقرار برشده. ولب مفهوم التشيع فى أصله، يعنى المناصرة والموالاة. و ينبغى حصر هذا الوصف فيمن وقفوا فى مخالفتهم لما أجمعت عليه الأمة من تقديم الشيخين وعثمان عند حد القول بتقديم على – رضوان الله عليهم أجمعين – مع تسليمهم بالطاعة لهم، والتزام بقية ما عليه الأمة من أساسيات الإسلام والعقيدة التوحيدية[١]. فهؤلاء آمنوا بأن الإمارة شورى بين الأمة، وسلموا بالقضاء والقدر، وتطلعوا لرجوع الدولة إلى آل البيت، وليس إلى رجعة أشخاص بعد الموت[٢]. إلا أن هذا المفهوم انتحله قوم هم

(١) عبد الرحمن بن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر فى أيام العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر، بيروت: دار الكتاب اللبنانى، ١٩٨١، ج٣ص٢٦٤-٢٦٥.

(٢) أبو الحسن الأشعرى، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٠.

فى حقيقة أمرهم على الضد من كل ما كان عليه على وصالح آل البيت – رضوان الله عليهم – ومن بالغ الأسف أن مصادر نادرة بن أيدينا هى التى تنبهت لوجوب نفى مسمى الشيعة من الأساس عن هؤلاء . أما الأمر الثانى: فهو أن الجانب الأعظم من المضمون الذى سنطل عليه هنا بات فى ذمة التاريخ، وتخطاه السواد الأعظم من المفكرين الشيعة المعاصرين، نتيجة مراجعات ومعالجات على مدى التاريخ أثبتت زيفه، وبعده عن صحيح الإسلام[1].

وفى ظل المحددين سالفي الذكر نشير إلى أن من انتحلوا التشيع فى صدر الإسلام، حشدوا ترسانة من المفاهيم المغلوطة النابعة من ضلالات ما قبل الإسلام، من قبيل: الزعم بالرجعة، وبأن عليا – رضى الله عنه – سيبعث قبل يوم القيامة. فهاهو عبد الله بن سبأ يقول عند تلقيه نبأ مقتل على – رضى الله عنه –:" لو أتيتمونا برأسه سبعين مرة ما صدقنا بموته. فهو لا يموت حتى يملأ الأرض عدلا ". وعلى منواله نسج القائلون برجعة ابنه محمد بن الحنفية، وبأن من بين أئمتهم من ينزل من بطن أمه يقرأ القرآن[2]. وزعموا بتناسخ الأرواح، وأنه لا آخرة ولا جنة ولانار. كل ما فى الأمر أن النفس الخيرة تتناسخ فى جسد شخص خير لا يرهقها، وتلك هى جنتها، والعكس بالنسبة للنفس الشريرة. ونفوا أن يكون النبي محمد – ﷺ –، هو آخر الأنبياء. وأباحوا كل المحرمات فى الإسلام، زاعمين أنها مجرد رموز لأشخاص معينين ينبغى التدين بكراهيتهم.

ووصل بعضهم مثل منصور المستحيل فى الكذب إلى حد ادعاء النبوة

(١) انظر تفصيلات ذلك فى: د. السيد عمر: الأمن القومي العربي ومتطلبات إعادة ترتيب العلاقة مع الحركات الإسلامية، القاهرة:مركز الدراسات الإستراتيجية للقوات المسلحة، أكاديمية ناصر العسكرية، ٢٠٠٦.

(٢) نصير الدين الطوسى، تلخيص محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، القاهرة: المطبعة الحسينية، ١٣٢٣هـ،ج١، ص١٧٨.

لنفسه، والألوهية للأنبياء وللحسن والحسين. بل إنه دعا إلى قتل أتباعه وخصومه على السواء. أما قتل أنصاره فبدعوى التعجيل بدخولهم إلى الجنة، وأما قتل خصومه فمن أجل التعجيل بدخولهم النار، وخاضوا فى ذات الله تعالى بالتأويل الكاذب، وبذلوا كل ما بوسعهم لتأويل القرآن على نحو متهافت لتحقيق غرضين: تعطيل التكاليف الشرعية، والطعن فى الصحابة.وتدينوا بشهادة الزور لأتباعهم .

وتوج هؤلاء تلك الضلالات بالزعم بأن الصحابة كفروا بعدم استخلاف على بعد وفاة النبي. ورأى فريق منهم أن عليا نفسه كفر بتركه طلب الخلافة بعد وفاة النبي – ﷺ –. وقالوا بأن محمد بن الحنفية عوقب على التخلى عن الخلافة لعبد الملك بن مروان ومبايعته. وحددوا العقوبة بحبس الله له حيا فى سرب بجبال رضوى وادعوا أنه هو فيه حى وإمام غائب منتظر[1].

وخالف هؤلاء الهدى الإسلامى بالخوض في أمور غيبية فوق طاقة العقل وليس وراءها عمل، فخاضوا فى ذات الله وصفاته، وفى القضاء والقدر، ونفوا الآخرة، والجنة والنار. فالجنة برأيهم هنا فى الدنيا لأرواح فى أجساد لاينالها فيها سوء، والعكس بالنسبة للنار. وخاضوا فى مصير من يموت من الأطفال قبل بلوغ سن الرشد. ومنهم من ادعى النبوة، بل بلغ حد الزعم بأن للأئمة أن يغيروا الشريعة، ويبدلوها، وخاضوا فى إيمان الصحابة بما فيهم علي – رضوان الله عليهم –، وقالوا بكفرهم[2]. وادعوا أن عدد من ثبت على إسلامه من الصحابة – رضوان الله عليهم – بعد وفاة النبي – ﷺ –، لم يتجاوز

(١) أبو الحسن الأشعرى، مرجع سابق، ج١ ص ٨٦–١٢١.

(٢) فخر الدين الرازى، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء، القاهرة: المطبعة الحسينية، ١٩٢٣، ص١٦١–١٨٠، عبد الكريم الشهرستانى، الملل والنحل، القاهرة: مكتبة السلام العالمية،د.ت، بغداد: مكتبة المثنى، د.ت.،ج١،ص١٥٣–١٥٧.

ثلاثة أو أربعة أشخاص[1].

ولخص ابن حزم، الانحرافات الفكرية لهؤلاء على نحو كاشف لجسامتها. فأثبت بحقهم أنهم فى معظمهم أدعياء إسلام، حاولوا محاربة الإسلام بالحيلة، وشككوا فى صالح المؤمنين وفى علماء الأمة، وادعوا أن ثمة رجل منتظر عنده صحيح الدين، وليس ثمة أهل فرية أشد سعيا فى إفساد الإسلام ممن نسبوا إلى الأنبياء عليهم السلام المعاصى، وأجازوا تبديل الدين وتحريفه، وأجازوا إمامة الحمل فى بطن أمه. وغالوا فى الأئمة غير الحق، فأخرجوهم من حدود الخليقة. وضاهوا النصارى فى تشبيه المخلوق بالخالق. وضاهوا اليهود فى تشبيه الخالق بالمخلوق. وتجاوزوا كل الحدود فى تكفير المسلمين، وفى الجزم بالنار لأشخاص بأعينهم. وانتهى إلى تقرير أن معظم بدعهم نابعة من أصول يهودية ومجوسية. ونبه الجوينى إلى سعيهم لتعطيل وظيفة الأمة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بحجة غيبة الإمام[2].

وجملة القول، أن سعى اليهود والنصارى إلى إفساد الإسلام بإدخال أفكارهم غير الصحيحة عليه، بترويجها بين أتباعه، كان هو الباب الأهم لنشأة ظاهرة انتحال التشيع التى أفرخت جل، إن لم يكن كل، الفرق الخارجة على إجماع الأمة. فلقد سعى راهب بالحيرة فى حديث مع كعب بن عدى إلى ترويج مقولة انتهاء أمر العرب، وعودة الغلبة إلى الروم بموت النبي – ﷺ –[3]. وحاول اليهود ترويج مفهوم الرجعة، والزعم بأن محمدا – ﷺ –

(١) انظر تفصيلات هذه الفرية والرد عليها فى: أبو الحسن الندوى، صورتان متناقضتان لنتائج جهود الرسول الأعظم بين أهل السنة والشيعة الإمامية، الهند: لكهنوء: المجمع الإسلامى العالمى، ١٩٨٥، ص ١٨–٣٠، ص ٦٧–٦٩.

(٢) أبو محمد على بن أحمد بن حزم، الفصل فى الملل والأهواء والنحل، وبهامشه: الشهرستانى، الملل والنحل، القاهرة: مكتبة السلام العالمية، د.ت، ج٤ ص٢٥، ص ٨٩.

(٣) أبو الفدا اسماعيل بن كثير، البداية والنهاية فى التاريخ، القاهرة: دار الفقه العربى، ١٩٣٣، ج٥ص ١٨.

سيعود.ووضعوا بذلك بذرة فكرة الإمام الغائب[1].

ب- مضامين الانحراف التكفيرى الخاص بالخوارج: جذر الانحراف الفكرى للخوارج مرتبط بصراع شعوبى النزعة على السلطة، زينته عناصر دخيلة على الإسلام على أناس حديثي عهد بالإسلام وكسته بحلة عقيدية زائفة.فهم قوم حاولوا زعزعة سلطة الخليفة، بالسعى إلى تحويله إلى رهينة بيد طائفة يسيرة من الأمة، وفرض رؤيتها على بقية الأمة بالقوة، يخيرونه بين أمرين الاستقالة أو القتل. أما أن ينظر فى الإصلاح، أو يحكم كتاب الله فى الخلاف بين الأمة، فهو برأيهم كافر وحقيق بالقتل. وبالتالى، فإن منبع انحرافهم هو إفساد وظيفةالخليفة المتمثلة فى كونه نظاما لأمر الأمة[2].

ومن هذا الجذر السياسي المغلف بدعاوى دينية، تبنى هؤلاء دعوة قادتهم لهم إلى تكفير من خالفهم، أى السواد الأعظم من الأمة عبر العصور. ومن بين مظاهر انحرافاتهم: تجاوز الحكم على غيرهم من المسلمين حسب الظاهر، إلى الحكم على نواياهم وسرائرهم، وتحديد مصيرهم فى الآخرة على هواهم، والاعتداء على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ونسلهم وحرياتهم، تأسيسا على تلك العقيدة الفاسدة من أساسها.

ومن رحم هذه الظاهرة تولدت أضداد منحرفة على أطراف مواقف، بعيدة عن الوسطية التى هى السمة الكبرى للأمة الإسلامية بعد التوحيد. ومنهم ظهرت القدرية الذين قالوا بمسؤولية مطلقة للإنسان عن أفعاله ولا علاقة لها بالمشيئة الإلهية. ومنهم من قال بالقضاء، نافيا مسؤولية الإنسان عن عمله

(١) أبو جعفر محمد الطبرى، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٧، ج١ ص١٨٢-١٨٣.

(٢) أبو حامد الغزالى، التبر المسبوك فى نصيحة الملوك، دراسة وتحقيق: د.محمد أحمد دمج، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٨٧، ص١١٠نص١٤٥، ص٢٤٨-٢٤٩.

وتحميلها للمشيئة الإلهية، ونفى أى اختيار للإنسان. وأقحموا رؤاهم فى المصير الأخروى لمخالفيهم.وابتدعوا فرية تخليد فاعل الكبيرة فى النار، واعتبار أى خلاف بين الأمة مدعاة للتفسيق والرمى بالكفر[1].

واعتبر هؤلاء أنفسهم على صواب، ومن واجب بقية الأمة اتباعهم طوعا أو كرها. ورأوا أن الاحتكام إلى السلاح وإلزام خصومهم بالقوة، وليس بمقارعة الحجة بالحجة، هو الأصل فى مواجهة إجماع الأمة على رفض مقولاتهم. وانقسموا على أنفسهم إلى فرق كثيرة نتيجة كونهم أحداث أسنان سفهاء أحلام، متعجلون فى قراراتهم. فهم هددوا عليا – رضوان الله عليه –، على سبيل المثال، برميه بالكفر ومنابذته، إن هو لم يسارع إلى قبول التحكيم. ولما قبله رموه بالكفر، وقالوا له:حكمت الرجال فى كتاب الله ولا حكم إلا لله[2].

وفى ضوء هذه الخريطة للظاهرة نأتي إلى السؤال الأهم: ما معالم هدى الصحابة – رضوان الله عليهم –، فى معالجتها بكل صورها، وما الدروس المستفادة منها فى واقعنا المعاصر ؟ هذا هو موضوع المبحث الثانى.

(١) أبو الحسن الأشعرى، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٠،ص٢٠، ص ٣٧.

(٢) أبو يعلى محمد بن الحسينى الفراء، الأحكام السلطانية، تصحيح: محمد حامد الفقى، القاهرة: مكتبة البابى الحلبى، ،ص ٢٣٥، الأشعرى، مقالات..، مرجع سابق، ج١ ص٣٦–٦٤، الشهرستانى، الملل.....، مرجع سابق،ج ١، ص ١٢٩.

المبحث الثانى

هدي الصحابة فى معالجة الظاهرة، والدروس المستفادة

لا يتسع المقام للتفصيل، رغم حاجة الأمة الملحة له، فيما نعتقد. ومن هنا فإننا سنرسم على عجل خطوطا عريضة كبرى لهدى الصحابة – رضوان الله عليهم –، فى معالجة الظاهرة. كيف حللوها ؟ وكيف رسموا أطرا متمايزة لكل نمط منها ؟ وما وصفتهم لأساسيات معالجتها على نحو يلتزم بالإسلام نصا وروحا؟.

أولا: تحديد الصحابة لعلة الداء وخريطة المعالجة الوقائية: لما كانت الوقاية خير من العلاج، فإن الصحابة أبدعوا فى استخلاص وصفة وقائية من داء التكفير تأسست على ركيزتين أساسيتين هما:

أ– تحديد منافذ الانحرافات الكامنة وسد منافذها: انطلاقا من الهدي النبوي حدد الصحابة – رضوان الله عليهم –، موارد الانحراف الكامنة فى الأمة بـ: كثرة المال والتحاسد فيه، والاقتتال لهذا السبب، وإن بالتعلل فى الظاهر بعلل أخرى، وانفتاح الكتاب للأمة، فيبتلى البعض بالسعى إلى تأويله على غير علم، ولا يفهمه على وجهه الصحيح الذى كان عليه النبي والصحابة، وتضييع العلم وعدم السؤال عنه، والقول بغير بينة.

وعلى ضوء هذا التحديد لموارد الداء، أوضح الصحابة – رضوان الله عليهم – الفرق بين الحفاظ على القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة من حيث النص، والافتئات عليهما بالتأويل الخاطئ. وسعوا إلى ضبط المال بالشرع، وإلى تجفيف منابع التأويل غير الصحيح للنصوص الشرعية. ومن معالم هديهم هنا: جمعهم القرآن وجمع الأمة على المصحف الإمام، ، والحرص

على تجريد القرآن فى المناطق حديثة العهد بالإسلام، بمعنى إبعاده عن الاختلاط بالرأى، أو حتى بالحديث النبوى، والتشديد على تحفيز طلب العلم، وسؤال أهل الذكر، وتجنب القول بغير يقين، والتحذير من رواية الحديث النبوى بمعناه، خشية الوقوع فى الكذب الخفى على رسول الله، والتحوط فى قبول الخبر عن رسول الله، والإقلال من الرواية عن النبي، واستدعاء النصوص الشرعية فى مواجهة مواقف عملية تمر بها الأمة وليس فى مواجهة مواقف افتراضية متصورة، والتحذير من القصاص الذين لا يتحرون صحة السند، ولا يراعون حالة من يقصون عليهم، وقد يخوضوا فى الإسرائيليات، والأساطير، وعدم السماح لأحد منهم أن يقص إلا بإذن محدد بشروط واضحة وصارمة من الإمام[1].

ب- تحصين الأمة بصحيح الفكر: تمكن الصحابة بنشر الفكر الصحيح من تحصين بقية الأمة بالفكر الصحيح، ومن المساهمة فى إعادة جل من وقعوا فى أسر الفكر الإسلامى إلى رحاب الجماعة بالحسنى، وبمقارعة الحجة بالحجة. وفى هذا المقام بين الصحابة – رضي الله عنهم – وكبار التابعين لهم بإحسان، معالم الهدى النبوي فى تحذيرهم من ميل غريزي قد يصيب النفس البشرية، للحرص على الإمارة. فنعم المرضعة هي، مع كونها ندامة عليهم يوم القيامة، فبئس الفاطمة. وأن من هدى الإسلام أن تعطى الإمارة، وأن تمنع ممن يحرص عليها أويطلبها[2].

ومن أهم ما ركزوا على تجذيره فى وعي الأمة فى هذا الصدد، بيان أن

(١) انظر على سبيل المثال: محمد أبو شهبة، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٨٥، ص ٢٧–٣٠، جلال الدين السيوطى، تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، القاهرة: مكتبة عبد الواحد، ١٣٥١هـ، ص ٣٢–٣٤.

(٢) جلال الدين السيوطى، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، ١٩٧٥، ص ٢٣.

قرابة الدين فى الإسلام مقدمة على قرابة النسب[1]، وأن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ويتساوى آخرها مع أولها فى الفضل، وتظل طائفة منها ظاهرة بالحق حتى تقوم الساعة، وأن من قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم، ومن قال بخلافه فقد خرج على جماعتهم[2].

وحرص الصحابة على تعميم الإلتزام بهدى النبي فى أن يحرص المسلم المبلغ عنه، على التبليغ على نحو يكفل له تنضيرالله له، بأن يسمع فيعي، ويؤدي كما سمع، فقد يصادف مبلغا أوعى منه، وقد يحمل فقها إلى من هو أفقه منه، مع مراعاة الشروط الثلاثة المترابطة بالضرورة، لهذا التبليغ عن النبي: إخلاص الوجه لله، وطاعة أولى الأمر، ولزوم جماعة المسلمين[3].

وحرص الصحابة – رضوان الله عليهم –، على بيان أن التدقيق فيما ينسب للنبى – ﷺ – واجب. فإمكانية الكذب الصريح والخفى على النبي – ﷺ – واردة. واعتبروا السنة المطهرة مفسرة لمجمل القرآن، ودعوا إلى رد متشابه القرآن الكريم إلى محكمه، والنظر إليه على أنه بمثابة الجملة الواحدة، بل الكلمة الواحدة، ومراعاة الجمع بين فقه النصوص وفقه الواقع، وتحاشي الخوض فى جدل نظري ليس وراءه عمل، وتوسيع دائرة فقه النصوص الشرعية والواقع، والاحتفاء البالغ بعدم الإكراه فى الدين[4].

(١) أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، دمشق: منشورات المكتب الإسلامى، د.ت.،ص ٦.

(٢) جلال الدين السيوطى، الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواترة، القاهرة: دار التأليف والنشر، ١٣٧١هـ.،ص١١٦–١٢٥، محمد بن إدريس الشافعى، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة: البابى الحلبى، ١٣٠٩،ص ٤٧٥–٤٧٦.

(٣) عبد العزيز بن محمد الصديق الغمارى، إتحاف ذوى الفضائل بما وقع من الزيادة فى نظم المتناثر على الأزهار المتواترة، القاهرة: دار التأليف، ١٩٧١.،ص٥٢

(٤) أبو الطيب صديق بن حسن القنوجى البخارى، تفسير فتح البيان، القاهرة: المطبعة الكبرى ببولاق، ١٣٠١هـ.،ج٢ ص ٨،د. يوسف القرضاوى، حقيقة التوحيد، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٧٩.

وبينوا أنه لا حلف فى الإسلام، أى عدم جواز شق وحدة الصف الإسلامى بالتحزب مع جماعة منهم ضد أخرى، ووجوب عدم الخوض فى أمور تفوق قدرة من تقال له، عملا بالهدى النبوى الداعى إلى تحديث الناس بما يعرفون، وترك ما ينكرون، والتحذير من أن مخالفة ذلك تفضى إلى الكذب على الله ورسوله، وأن من غاية الكذب أن يحدث المرء بكل ما يسمع، وبكل ما يعلم. ومن بين ما ركز الصحابة – رضوان الله عليهم – عليه أيضا ترسيخ مبادئ عدم مؤاخذة الناس إلا بظاهر سلوكهم، وعدم تتبع عوراتهم، والتمييز بين حكم الله وحكم الأمير المجتهد، والحرص على عدم التقدم بين يدى الله ورسوله، والاجتهاد الجماعى، وعدم القول بلا علم، فلا أدرى ثلث العلم[1].

وفى هذا السياق يأتى هدى الصحابة فى نبذ الغلو فى الدين ونبذ التفريط والإفراط فى الأمر كله. ومن نماذج ذلك قول الإمام على – رضى الله عنه –: " الطريق الوسطى هى الجادة، عليها باقى الكتاب، وآثار النبوة وإليها مصير العافية. وجوهرها هو التزام من لا يعلم الصمت، والتخفف، فهو سبيل لحوق الأولين، وأن يكون هم المرء ما بعد الموت، وأن يكون من يلى من أمر المؤمنين شيئا، قدوة لهم فى تقديم أمر الآخرة وتذكير رعيته به".

ومن هدي الصحابة – رضوان الله عليهم –، أيضا أن: "أوضع العلم ما وقف عند حد اللسان، وأرفعه ما يظهر فى الجوارح، والدعوة لتصديق القول بالعمل، والحرص على استقامة حاشية أولى الأمر، باعتبارالإمام كالسوق تروج فيه البضاعة التى تصل إليه، وتشجيع الرعية على النصيحة للأئمة، أوحتى على ما عبر عنه الفاروق عمر – رضوان الله عليه –، بقوله:" أحب

(١) ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٩٦٩، صج١ ص٥٢–٥٧، د.سليمان درويش، "مسار الحديث النبوى فى القرن الأول الهجرى"، حولية كلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر، ١٩٨٨.،ص ١٩٣.

الناس من رفع إلى عيوبى "، وتشجيع وساطة أهل الحل والعقد فى قضاء مصالح جماهير الأمة، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر[1].

ثانيا: هدى الصحابة فى معالجة الانحرافات التكفيرية الفعلية: قدم الصحابة بيانا ستظل الأمة بحاجة إلى الوعى به وتفعيله إلى قيام الساعة فى التعامل الرشيد مع ظاهرة التكفيربكل صروفها. وإذا كانت أحكام الجهاد فى مواجهة المعتدين من غير المسلمين قد تبينت قولا وفعلا فى العصر النبوى، فإن الفضل يرجع للصحابة فى البيان العلمى لأصول مجاهدة من ينحرفون داخل الصف الإسلامي. وبنظرة خاطفة للغاية لاعتبارات المساحة المتاحة لمثل هذه الدراسة تتبين لنا أساسيات المعالجة التالية:

١– الجهاد ضد الردة بريادة الصديق: ميز الصحابة – رضوان الله عليهم – فى معالجتهم لظاهرة الردة، حسب مدى جسامتها، على النحو الذى نوجزه فيما يلى:

أ– شرعية محاربة الجماعة المسلحة الجاحدة للإسلام كله ولفريضة الزكاة: اعتبر الصحابة – رضوان الله عليهم –، الجماعة الممتنعة بمثابة الرجل الواحد. وعاملوا الجماعة الممتنعة بدارها، المنكرة للإسلام كله، أو لكون الزكاة ركنا من أركان الإسلام، المدافعة عن موقفها هذا بالقوة المسلحة، معاملة أهل دار الحرب، مع استثناء واحد هو وضعهم أمام خيارين: العودة إلى الإسلام، أو الخروج من جزيرة العرب، لطابعها

(١) ابن قيم الجوزية، إعلام..، مرجع سابق، ج١ ص ٤٠، الإمام محمد عبده، رسالة التوحيد، دراسة وتحقيق: د.محمد عمارة، القاهرة: دار الهلال، ص ١٤٨–١٥٠، علي بن أبى طالب، نهج البلاغة، جمع: السيد الشريف الراضى، شرح: الإمام محمد عبده، بيروت: دار البلاغة، ١٩٨٥، ص ١٠٧–١١٢، ص ٥٣٧.، عبد الرحمن بن الجوزى، ، صفة الصفوة، الهند: حيدر أباد الدكن، ١٣٥٥هـ، ج١ ص ٣٢٤، جلال الدين السيوطى، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، ١٩٧٥.

الخاص المتمثل فى عدم اجتماع دينين بها. فالردة الجماعية المصحوبة بالعسكرة والامتناع بالقوة موجبة للقتال.

ب- إمهال الردة الفردية غير المسلحة: عامل الصحابة الردة الفردية المصحوبة بالتفرق، وانتفاء العسكرة، على أنها ظاهرة تستوجب الإمهال، والمعالجة بأساليب غير عسكرية. فلم يحارب الصحابة العناصر المرتدة الفردية، ولا الجماعات التى بقيت على ردتها، ولكنها تخلت عن صفتها الجماعية، وعن الاحتكام لسلاحها[1]. ففى حين لم يتوقف أحد من الصحابة فى وجوب محاربة أمثال مسيلمة الكذاب، وطليحة الأسدى، فإنهم أمهلوا مدعية النبوة سجاح، إلى أن عادت إلى الإسلام فى عهد عمر - رضوان الله عليه- وحسن إسلامها[2].

ج- معاملة مانعي الزكاة بصفة أهل البغي:لم ينازع أحد من الصحابة فى ضرورة إلزام مانعى الزكاة بدفعها إلى الخليفة، ولكنهم اختلفوا فى البداية فحسب، فى الاختيار بين مراعاة الاعتبار الموقفى عقب وفاة النبي، بإمهالهم، أو مواجهتهم بحسم، والتقت الكلمة على الخيار الأخير.

إلا أن ما يهمني التأكيد عليه هنا أن دور القوة كان هامشيا فى مجاهدة الصحابة لظاهرة الخوارج فى حقيقة الأمر.فبفضل جهود التوعية التى قام بها بعض الصحابة من أمثال الجارود وسهيل بن عمرو وعثمان بن أبى العاص رضوان الله عليهم أجمعين، لم ترتد أقوامهم، من الأساس،

(١) عبد الرحمن بن عبد الله الشيزرى، المنهج المسلوك فى سياسة الملوك، القاهرة: مطبعة الزهراء،١٣٣٦هـ، ، ص ٦٤٢-٦٤٥.

(٢) ابن عبد الرحمن بن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر فى أيام العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر، بيروت: دار الكتاب اللبنانى، ١٩٨١، ج٢ ص٨٧٤.

وعادت أقوام بعضهم إلى الإسلام بفضل دعوتهم سلما[1].

ومن هدى الصديق – رضي الله عنه –، فى هذا الصدد: تعميم بيان يجلى حقية الموقف كاملة، ودعوة الأمة إلى قراءته فى كل مجمع لها، وإلزام القوات الإسلامية بالدعوة والبيان قبل الحرب، وتوجيه مبعوث من قبل الخليفة إلى كل قبيلة مرتدة على حدة، ليبين لها، ويسعى إلى حقن الدماء. والأهم مما سبق تلك التعليمات التى جعلها الصديق – رضي الله عنه –، دستورا لقواعد الحرب بين المسلمين، وفى مقدمتها: تحاشى الغلول، والاقتصاد فى الدماء، وحظر القتال قبل الدعوة للعودة إلى الإسلام، وحظر مواصلة القتال بعد الفيئة، وتقرير حرمة أموال البغاة، عدا السلاح الذى يحاربون به، وبشكل مؤقت، حيث رده إليهم بعد أن وضعت الحرب أوزارها، كما لم يضمنهم ما أتلفوه من مال وأنفس أثناء القتال. وهى ذات القواعد التى التزم بها على بعد ذلك فى حروبه ضد الخوارج،كما سيتضح لاحقا. وبعد عودتهم إلى الإقرار بحق الخليفة فى جمع الزكاة وصرفها فى مصارفها الشرعية على غرار ما كان عليه الحال فى عهد النبي – ﷺ –، أسر أبو بكر – رضي الله عنه – قلوبهم بالتسامح بعد القدرة عليهم، على نحو الأولى معه الكف عن تسمية تلك المعالجة حرب الردة، وتسميتها باسمها الصحيح:جهاد الردة[2].

د- معاملة الصحابة للخوارج ومنتحلى التشيع: مايز الصحابة –رضوان الله عليهم – بين الخوارج، ومنتحلى التشيع بمعيار جوهرى، فحواه: قصر

(١) ابن حبيش، الغزوات، تحقيق: د.أحمد غنيم، القاهرة: مطبعة حسان، ص ١٦ –٣٥.

(٢) انظر فى التفصيلات: رفيق العظم، أشهر مشاهير الإسلام فى الحرب والسياسة، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧٣،ص٣٩–٤٣، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٤٧، صج١٦ص٣١٧، أبو محمد عبد الله بن قدامة، المغنى، تصحيح: د.محمد خليل هراس، القاهرة: مطبعة الإمام، ١٩٦٦،ج٢ص ٥٣١،ص ٧١٨.

استخدام القوة فى مواجهتهم على حالة واحدة فحسب، هى:خروجهم بصفة جماعة ممتنعة بتأويل غير صحيح، ذات شوكة عسكرية، مع خروجها مغالبة، أى اللجوء إلى القوة المسلحة لفرض رؤاها. ورد صولة مثل تلك الجماعة المغالبة بقوتها واجب، بما أن حكم نصرة المبغى عليه فى حكم الجهاد، ولكن مع اعتبارهم إخوة مؤمنين بغاة[1]. فلقد فهم الصحابة – رضوان الله عليهم – إذن النبي بقتلهم فيما لو بادروا بحرب، بالمعنى الضيق المتمثل فى عدم التأزم من قتلهم أثناء القتال، الذى لا يرمى إلى قتلهم، بل لمجرد رد صولتهم، وتحقيق استجابتهم للصلح والعودة إلى الصف، مع اعتبار ما أتلفوه من مال وأنفس أثناء القتال فحسب، مهدورا، لكونهم متأولين مخطئين.

وفى حين اعتبر الصحابة الحرب بتأويل فاسد فى فتنة، كتلك التى شهدتها الأمة فى موقعتى الجمل وصفين، حالة: القاعد فيها خير من الماشى، والنائم خير من القاعد، باستثناء أولى الأمر المحتم عليهم إدارتها، وتأمين قعود السواد الأعظم عنها، وحسن توجيه ما لايستطيعوا دفعه من قتال، فإنهم اعتبروا حرب الخوارج واجبة ضد من يصر منهم على المغالبة بالقوة فحسب، وحرب فى فتنة بالنسبة لكل من يعتقد اعتقادهم، ولكنه لا يتجاوز ذلك إلى المبادرة بالعدوان وبأعمال الحرابة [2]. ومن أبرز خطوط الكيفية التى عالج الصحابة –رضوان الله عليهم – بها تلك الظاهرة:

(١) التنشئة التبصيرية: اعتبر الصحابة ظاهرة الخوارج ظاهرة فكرية،

(١) محمد بهجت عتيبة، محاضرات فى الفقه الجنائى الإسلامى، القاهرة: دار الشباب للطباعة، ١٩٨٨، ص375–374 ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٤٧، ج٢٦ ص٣١٩.

(٢) أبو العباس أحمد بن تيمية، دقائق التفسير، جمع وتحقيق: د.محمد السيد الجليند، القاهرة: دار الأنصار، ١٩٧٨،ص ٢٤٦–٢٥٢.

الـرد الحقيقـى عليهـا هـو مقارعـة الحجـة الداحـضة بالحجـة الـصحيحة، والتهميش البالغ للمعالجة الأمنية والعسكرية، بحيث تصير عند اللجوء إليها بمثابة استثناء تفرضه الضرورة الملجئة وبقدرها، وتواكبه هو ذاته عملية تأصيل رفيعة لآداب الاقتتال بين أهل القبلة سواء أثناء الحرب، أو بعد أن تفئ الفئة الباغية إلى أمر الله. وبإيجاز بالغ، يمكن الإشارة هنا إلى الآليات التالية:

(أ) الرد إلى حظيرة الإسلام والجماعة بالموعظة الحسنة: من ذلك قول عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – فى جمع منهم:" ما أسألكم عن الصغيرة، وما أركبكم للكبيرة. لقد أصاب الغم موسى للقتل الخطأ. وأنتم يضرب بعضكم رقاب بعض. ولا يزال المرء فى فسحة من أمره ما لم يصب دما حراما "[1]. ومن هذا القبيل أيضا هدى على – رضي الله عنهم –، فيهم فى العراق بأنه: لا خير فى علم ليس وراءه عمل، ولا فيمن يحكم لنفسه على غيره، ولا يحكم لغيره عليها، والدعوة لخزن اللسان عن الشر. فلسان المؤمن وراء قلبه، ولسان المنافق وراء لسانه، ونشر الوعى بأن الظلم على ثلاث مراتب: ظلم لا يغفر (ظلم المصر على الشرك بالله)، وظلم لا يترك (ظلم العباد)، وظلم المرء نفسه (في مستوى اللمم[2] يغفره الله تعالى بفضله).ويحدد الإمام علي – رضي الله عنه – موضوع التسابق فى هذه الحياة بأن يلقى المرء ربه نقي الراحة من دماء المؤمنين وأموالهم، عفيف اللسان عن أعراضهم، وينبه إلى أن رعاة العلم قليل ورواته كثير. والخير فى عقل الرعاية لا الرواية[3].

(١) محمد بن عبد الوهاب، الكبائر، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، القاهرة: المكتبة القيمة، ١٩٨٧، ص ٦٠–٦١.

(٢) يحسن التذكير هنا بقول الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الاثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الارْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ النجم٣٢.

(٣) على بن أبى طالب، مرجع سابق، ج٢ ص٣٧٨ – ٣٨٠.

ومما يحسن التذكير به هنا وصية أبي موسى الأشعري لأهل الكوفة، بأن يكونوا مأوى لكل مظلوم ومأمن لكل خائف، وأن يشيموا أسلحتهم، وينزعوا أسنة رماحهم، ويقطعوا أوتار قسيهم، ويلزموا قعور بيوتهم. فالنائم فى الفتنة خير من الساعى، والقاعد خير من القائم.

وفى هذا السياق ذاته، حرص آل البيت على فضح زيف دعاة التشيع لعلى – رضي الله عنه – وردوا عليهم أباطيلهم، وحذروا المسلمين منها فى مواعظ جامعة بالمساجد. من ذلك تأكيد الحسن بن على ومحمد بن الحنفية أنه لو كان لدى على – رضي الله عنه – عهد من رسول الله – ﷺ – بتولى الخلافة، لكان هو أكثر الصحابة إثما بترك طلبها. ولو كان كما يزعمون سيرجع قبل يوم القيامة، ما وزعوا تركته. وفند الحسن بالمسجد أكاذيب المختار الثقفى، وطالبه بالتوقف عن الخوض فى دماء المسلمين[1].

(ب) نشر المعرفة بآداب الاقتتال بين أهل القبلة: من القواعد التى أرساها الصحابة فى هذا الصدد: عدم شرعية اغتيال الخصوم. فكما قال على – رضي الله عنه –: لاغدر. وكما قال الزبير – رضي الله عنه –: قيد الإيمان الفتك. لا يفتك مؤمن. ومن ضوابط القتال أن: لا يتبع مدبر، ولا يجهز على جريح، ولا يضمن البغاة نفسا ولا مالا فى الحرب، ولا تسبى ذراريهم، ولا تمس حرمة أموالهم، ويقبل كل فريق شهادة الآخر، ويصلى خلفه، وتثبت لهم الأخوة والإيمان مع وصف البغي[2]. وقادة الجيش وجنوده هم أول من حرص الصحابة – رضوان الله عنهم –، على نشر هذه المبادئ فى أوساطهم. فلم يقف

(١) أبو الحسن على بن الحسن المسعودى، مروج الذهب ومعادن الجوهر، مراجعة وتعليق: محيي الدين عبد الحميد، القاهرة: دار الرجاء للطباعة والنشر، ١٩٣٨، ج٣، ص٢١–٢٢.

(٢) أبو جعفر الشهير بالمحب الطبرى، الرياض النضرة فى مناقب العشرة، تصحيح: السيد محمد بدر الدين الحلبى، القاهرة: مكتبة الخانجى، د.ت.، ص٢٩، على بن حسين على، مكاتيب الرسول، لكهنوء: تشريس، ١٣٨٢هـ، ص٦٩، ابن خلدون، مرجع سابق، ج٢، ص١٠٨٢.

الأمر عند حرصهم على اختيار قيادات شديدة الحرص على الاقتصاد فى الدماء وتحاشى القتال ما وجدت إلى ذلك سبيلا، بل كان الخليفة يصدر ما يشبه العهد لأمراء الجيش وجنوده. من ذلك رسالة على – رضوان الله عليه –، إلى أمراء الجند، التى يستهلها ببيان حقوقهم لديه، ثم حقوقه لديهم، ويختمها بتنبيههم إلى أنه يتبرأ من معرة الجيش. ويأمرهم بأن يعزلوا الناس عن الظلم، ويختما بوصيته أن:" احترسوا أن تعملوا أعمالاً لا يرضى الله بها عنا". وأفسح الصحابة – رضوان الله عليهم –، المجال لعناصر الصفوة للقيام بمساع للصلح وللتوعية فى صفوف الأمة[1].

(ج) بيان قواعد الاشتباك فى الاقتتال بين أهل القبلة: من القواعد التى أرساها الصحابة – رضوان الله عليهم –، وطبقوها، وأمتنا فى أمس الحاجة الآن إلى الوعى بها وتمثلها: أن لا يبدأ الجيش الإسلامى البغاة من الخوارج ومنتحلى التشيع بقتال، وحظر منع أساسيات الحياة عن الطرف الآخر كالمياه، وعدم مواصلة القتال فى الأشهر الحرم، ولا تتبع مدبر، ولا الإجهاز على جريح، ولاالفتك بأسير، ولا كشف عورة، ولا التمثيل بقتيل، ولادخول دار إلا بإذن، ولا أخذ شئ من أموالهم، غير سلاحهم الذى يستولى عليه فى قتال هم البادؤون به، وعدم التعرض لنسائهم بسوء حتى لو شتمن الأمراء. فالكف عنهن عرف راسخ حتى وهن فى الجاهلية. فما بالنا بهن فى عصمة الإسلام ؟[2].

(١) نصر بن مزاحم،وقعة صفين،تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة:المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ١٣٨٣هـ،ج٢ ص ١٢٥–١٢٧، أبو الحسن علي بن محمد الماوردى، نصيحة الملوك، تحقيق: محمد جاسم الحديثى، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦،ص ٤٦٣.

(٢) أبو بكر محمد الطيب بن الباقلانى، التمهيد فى الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، ضبط محمود محمد الخضيرى، محمد عبد الهادى أبو ريدة، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٣٤، ص٢٣٦ –٢٣٨، نصر بن مزاحم المنقرى، وقعة صفين، تحقيق: عبد السلام محمد =

ولم يتعرض الإمام علي – رضي الله عنه –، للخوارج إلا بعد أن استعرضوا المسلمين، وسفكوا الدماء، وقطعوا الطريق، ورفضوا مبدأ شخصية العقوبة، وتعاملوا كجماعة مسلحة متكاتفة على قتل عبد الله بن خباب – رضي الله عنه –[1]، ورفضوا تقديم قاتله للعدالة، وقالوا كلنا قتله، فأقاموا على أنفسهم الحجة.

= هارون، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة، ١٣٨٢هـ.، ج٢ ص١٢٥–١٢٧، أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري، الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، مراجعة: جمال الدين الشيال، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٠، ص١٧٠–١٧٩.

(١) ابن خلدون، مرجع سابق، ج٢ ص١١٢٢، ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج٧ ص٢٨٩.

الخاتمة

ضرورة العودة للمعالجة التأسيسية

لما قال قائل بعد معركة النهروان:" الحمد لله الذى قطع دابر الخوارج، نبه الإمام على – رضي الله عنه – الأمة إلى زيف تلك المقولة، وقال:" كلا. والله إنهم لفى أصلاب الرجال وأرحام النساء.فإذا خرجوا فقلما يلقون أحدا إلا ألبوا عليه "[1].

ونبهنا الإمام علي – رضي الله عنه –، بذلك إلى أن القابلية للإصابة بهذا الداء قائمة، وخصومة المصابين به غير محددة. فهم فى خصومة مع الجميع حتى مع أنفسهم، على نحو ما يتجلى فى كثرة انقساماتهم. و المهم ليس كسب جولة ضدهم، بل التزام آداب المعالجة التى تم بيانها والكشف عنها. وبين الصحابة – رضوان الله عليهم –، أن الفضل هو لمن يرد على العدوان بالعدل وبالإحسان، وليس بالمثل.

والسؤال الذى لا بد من طرحه فى نهاية هذه الدراسة هو: أين نحن فى مواجهة من ابتلوا بداء التكفير فى عصرنا، سواء على مستوى المؤسسات الرسمية، أو ما يسمى بمؤسسات المجتمع المدني، من تصرف الإمام على – رضي الله عنه –، حين توعده سوار المنقري فى المسجد بالقتل، فأبى اتخاذ أى إجراء ضده،وقال:" أأقتله ولم يقتلنى؟ ". ثم حدد موقفه حين طعنه ابن ملجم بالفعل، فقال :" دعوه، وأحسنوا إليه ". فإن برئت رأيت رأيى فيه. إن شئت عفوت، وإن شئت استقدت، وإن مت فاقتلوه كقتلتى، ولا تمثلوا بالرجل، واعلموا أن الله يحب العفو "؟.

(١) ابن كثير، البداية والنهاية،مرجع سابق، ج٧ ص ٣١٧.

وأين نحن من تعليمات على لأمراء جيشه أن من حق الخوارج أن:" يدعوا إلى الصلح، ويناظروا بالحجة، ويعطوا الحق إن ظهر لهم حق، ويتربص بهم حتى يكون منهم فساد. فإن فعلوا يطالبوا بالرد. فإن أبوا ينبذ إليهم على سواء[1]، فضلا عن كل الضوابط الأخرى السالف ذكرها حالة الاشتباك المسلح ردا على عدوانهم ؟ وأين نحن أخيرا من إعلام المتمردين بأن من حقوقهم على الأمة وإمامها، أن: لا يمنعوا مساجد الله، ولا يحرموا من حقهم من الفئ ما دامت أيديهم مع الأمة، ولا يبدأوا بقتال ما لم يفسدوا، مع تحديد بالغ الدقة لمفهوم الإفساد يحصره فى: سفك دم حرام، وقطع السبيل، وظلم أهل الذمة ؟

إن العودة إلى القواعد الذهبية التى بلورها الصحابة وكبار التابعين فى صدر الإسلام للمواجهة بين الأمة والناكثين، شرط محورى لأى معالجة جادة ومثمرة لهذا الداء. وفشل المحاولات الأمنية النابعة من بعد أمني قومي ضيق الأفق، حتى الآن فى كل أرجاء المعمورة، خير شاهد على أن العودة لأصولنا الإسلامية تلك كما تبلورت فى خبرة صدر الإسلام، هى فريضة العصر. وقد لا نجانب الصواب إن قلنا أن السبب الرئيس فى تجدد تلك الظاهرة وتفاقمها عبر العصور، هو التقاعس عن الارتقاء فى معالجتها للمستوى الذى عرفه صدر الإسلام، ووفق مبادئه.

والحمد لله الذى بحمده تتم الصالحات

(١) المرجع السابق، ج٧ ص٢٨٩، القرطبى، مرجع سابق،ج١٦، ص٤٠، الدينورى، مرجع سابق،ص ٢١١.

ثبت مصادر الدراسة

- ابن حبيش، الغزوات، تحقيق: د.أحمد غنيم، القاهرة: مطبعة حسان، ١٩٨٣.
- ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: عبد الرحمن الوكيل، القاهرة: دار الكتب الحديثة، ١٩٦٩
- أبو الحسن الأشعرى، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٠
- أبو الحسن الندوي، صورتان متناقضتان لنتائج جهود الرسول الأعظم بين أهل السنة والشيعة الإمامية، الهند: لكهنوء: المجمع الإسلامي العالمي، ١٩٨٥.
- أبو الحسن على بن الحسن المسعودي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، مراجعة وتعليق: محيي الدين عبد الحميد، القاهرة: دار الرجاء للطباعة والنشر، ١٩٣٨.
- أبو الحسن علي بن محمد الماوردى، نصيحة الملوك، تحقيق: محمد جاسم الحديثى، بغداد: دار الشؤون الثقافية العامة، ١٩٨٦
- أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي البخاري، تفسير فتح البيان، القاهرة: المطبعة الكبرى ببولاق، ١٣٠١هـ
- أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، دمشق: منشورات المكتب الإسلامى، د.ت.
- أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دقائق التفسير، جمع وتحقيق: د.محمد السيد الجليند، القاهرة: دار الأنصار، ١٩٧٨.
- أبو الفدا اسماعيل بن كثير، البداية والنهاية فى التاريخ، القاهرة: دار الفقه العربي، ١٩٣٣.
- أبو بكر محمد الطيب بن الباقلانى، التمهيد فى الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، ضبط محمود محمد الخضيرى، محمد عبد الهادى أبو ريدة، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٣٤.
- أبو جعفر الشهير بالمحب الطبرى، الرياض النضرة فى مناقب العشرة، تصحيح:

السيد محمد بدر الدين الحلبى، القاهرة: مكتبة الخانجى، د.ت.

- أبو جعفر محمد الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة: دار المعارف، ١٩٦٧.
- أبو حامد الغزالي، التبر المسبوك فى نصيحة الملوك، دراسة وتحقيق: د.محمد أحمد دمج، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٨٧
- أبو حنيفة أحمد بن داود الدينورى، الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، مراجعة: جمال الدين الشيال، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٦٠.
- أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة: مطبعة دار الكتب، ١٩٤٧.
- أبو محمد عبد الله بن قدامة، المغنى، تصحيح: د.محمد خليل هراس، القاهرة: مطبعة الإمام، ١٩٦٦.
- أبو محمد عبد الله بن قدامة، المغني، تصحيح: د.محمد خليل هراس، القاهرة: مطبعة الإمام، ١٩٦٦
- أبو محمد على بن أحمد بن حزم، الفصل فى الملل والأهواء والنحل، وبهامشه: الشهرستاني، الملل والنحل، القاهرة: مكتبة السلام العالمية، د.ت.
- أبو يعلى محمد بن الحسيني الفراء، الأحكام السلطانية، تصحيح: محمد حامد الفقى، القاهرة: مكتبة البابي الحلبي.
- الإمام محمد عبده، رسالة التوحيد، دراسة وتحقيق: د.محمد عمارة، القاهرة: دار الهلال.
- جلال الدين السيوطى، تاريخ الخلفاء، الأزهار المتناثرة فى الأحاديث المتواترة، القاهرة: دار التأليف والنشر، ١٣٧١هـ
- جلال الدين السيوطى، تاريخ الخلفاء، تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، القاهرة: مكتبة عبد الواحد، ١٣٥١هـ.، ص ٣٢–٣٤ .
- جلال الدين السيوطى، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم،

القاهرة: دار نهضة مصر للطبع والنشر، ١٩٧٥.

- الحكيم الترمذى، تحصيل نظائر القرآن، تحقيق: حسن نصر زيدان، القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩٦٩م.
- د. السيد عمر: الأمن القومي العربي ومتطلبات إعادة ترتيب العلاقة مع الحركات الإسلامية، القاهرة:مركز الدراسات الإستراتيجية للقوات المسلحة، أكاديمية ناصر العسكرية، ٢٠٠٦.
- د. يوسف القرضاوي، حقيقة التوحيد، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٧٩.
- د.سليمان درويش، "مسار الحديث النبوى فى القرن الأول الهجرى"، حولية كلية الدعوة الإسلامية، جامعة الأزهر، ١٩٨٨.
- د.محمد عقة، "التطبيقات التاريخية والمعاصرة لتنظيم الزكاة"، ضمن: أبحاث مؤتمر الزكاة الأول، الكويت: بيت الزكاة، ١٤٠٤ هـ..
- رفيق العظم، أشهر مشاهير الإسلام فى الحرب والسياسة، القاهرة: دار الفكر العربى، ١٩٧٣.
- عبد الرحمن بن الجوزى، صفة الصفوة، الهند: حيدر أباد الدكن، ١٣٥٥هـ.
- عبد الرحمن بن خلدون، العبر وديوان المبتدأ والخبر فى أيام العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوى السلطان الأكبر، بيروت: دار الكتاب اللبنانى، ١٩٨١.
- عبد الرحمن بن عبد الله الشيزرى، المنهج المسلوك فى سياسة الملوك، القاهرة: مطبعة الزهراء، ١٣٣٦هـ.
- عبد العزيز بن محمد الصديق الغماري، إتحاف ذوى الفضائل بما وقع من الزيادة فى نظم المتناثر على الأزهار المتواترة، القاهرة: دار التأليف، ١٩٧١
- عبد الكريم الشهرستاني، الملل والنحل، القاهرة: مكتبة السلام العالمية، د.ت، بغداد: مكتبة المثني، د.ت.
- علي بن أبى طالب، نهج البلاغة، جمع: السيد الشريف الراضي، شرح: الإمام محمد عبده، بيروت: دار البلاغة، ١٩٨٥.
- علي بن حسين علي، مكاتيب الرسول، لكهنوء: تشريس، ١٣٨٢هـ.

- فخر الدين الرازي، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء، القاهرة: المطبعة الحسينية، ١٩٢٣.
- محمد أبو شهبة، دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية، ١٩٨٥
- محمد بن إدريس الشافعى، الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، القاهرة: البابى الحلبي، ١٣٠٩.
- محمد بن عبد الوهاب، الكبائر، تحقيق: محمد أحمد عبد العزيز، القاهرة: المكتبة القيمة، ١٩٨٧.
- محمد بن على الشوكانى،در السحابة فى مناقب القرابة والصحابة، مخطوط بدار الكتب المصرية،ميكروفيلم ٢١٣٨ .
- محمد بهجت عتيبة، محاضرات فى الفقه الجنائي الإسلامي، القاهرة: دار الشباب للطباعة، ١٩٨٨.
- نصر بن مزاحم المنقرى، وقعة صفين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة، ١٣٨٢هـ.
- نصير الدين الطوسى، تلخيص محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، القاهرة: المطبعة الحسينية، ١٣٢٣هـ.